قيود ممارسة حقوق الانسان

تقييد ممارسة حقوق الإنسان في ظل الظروف الاستثنائية والطارئة إذا كانت ممارسة حقوق الإنسان في ظل الظروف الطبيعية، ممارسة مقيدة وليست بمطلقة نسبية حقوق الإنسان»، فإن من المهم أن نشير إلى أن ممارسة هذه الحقوق تتقيد وتتحدد بشكل واضح في ظل الظروف الاستثنائية كالكوارث الطبيعية والحروب وإنتشار الأوبئة والأخطار العامة. بمعنى آخر انه إذا كانت هذه الحقوق مقررة للأفراد في ظل الظروف العادية، فإن الظروف الاستثنائية من شأنها أن تُقيد ممارسة العديد من هذه الحقوق، بل وتعطلها أو بعضها أحياناً. ولعل أبرز مثال على ذلك ما واجهه العالم من إنتشار جائحة كورونا في نهاية عام 2019 وما صاحب ذلك من إجراءات اعتمدتها كل البلدان تقريباً منذ مطلع عام 2020 من تقييد وتعطيل مؤقت لبعض حقوق الإنسان كحق السفر وحق التنقل وحق العمل وحق التجمع وغيرها، إذ فرضت معظم البلدان ما عُرف بـ حظر أو منع التجول» وهو تقييد لحق الإنسان في التنقل، كما فرضت إجراء غلق المحلات العامة كالمطاعم والمنتديات

مادة حقوق الإنسان
م.م منى محمد كاظم